الأمم المتحدة

A/68/703–S/2014/18

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
13 January 2014

Original: Arabic

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والستون
البند ٣٥ من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط

مجلس الأمن
السنة التاسعة والستون

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أودعكم ربطا نص الشكوى ضد إسرائيل لإقدامها على شن حرب إلكترونية على لبنان وشبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية (انظر المرفق).

أكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٣٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) د. نواف **سلام**
السفير
المندوب الدائم

160114 160114 14-20518 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

شكوى إلى مجلس الأمن
الحرب الإلكترونية الإسرائيلية على لبنان وشبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية

لاحظت الأجهزة اللبنانية العسكرية والتقنية المختصة (وزارة الاتصالات، الهيئة المنظمة للاتصالات، والجيش اللبناني) ازديادا ملحوظا في عدد المواقع والأبراج والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة الإسرائيلية التي جرى تركيبها بمحاذاة للحدود اللبنانية مع فلسطين المحتلة وتوجيهها نحو الأراضي اللبنانية. نتيجة لهذا التطور، قامت وحدات متخصصة تابعة للأجهزة اللبنانية المعنية برصد وتحليل عمل هذه الأبراج والهوائيات والمعدات الموجهة نحو الأراضي اللبنانية، فتبين لها أن العدو الإسرائيلي يستخدم هذه الأجهزة بهدف قرصنة شبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية المختلقة (شبكة الهاتف الخليوي، شبكة الهاتف الثابتة، شبكة الإنترنت ومختلف الشبكات الراديوية)، والتجسس على مختلف شبكات الاتصالات والمعلوماتية الخاصة بكل من الجيش اللبناني وقوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. كما تبين للفريق التقني المختص بأن الأجهزة والهوائيات الإسرائيلية المذكورة تمنحها قدرة الدخول على شبكات الاتصالات وحسابات البريد الإلكتروني للمؤسسات اللبنانية العامة والخاصة والشركات المالية والتجارية والمصارف، والسفارات الأجنبية في لبنان، فضلا عن حركة ومحتوى اتصالات الأفراد من مكالمات هاتفية ورسائل نصية وبريد إلكتروني وشبكات تواصل اجتماعي. إن الاعتداءات الإسرائيلية المذكورة آنفا هي حرب إلكترونية يشنها العدو الإسرائيلي ضد الجمهورية اللبنانية، وتشكل خطرا متناميا وداهما على السيادة والأمن القومي والاقتصادي للجمهورية اللبنانية.

إن هذا الاعتداء الإسرائيلي المتجدد والمتمادي يشكل:

- انتهاكا مستمرا ومتماديا لسيادة الجمهورية اللبنانية والقوانين والأعراف الدولية، ولميثاق الأمم المتحدة.
- خرقا فاضحا ومضطردا لقرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وتهديدا للأمن والسلم الدوليين.

- انتهاكا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتناقضا مع القرار ١٦٧/٦٨ حول الحق في الخصوصية في العصر الرقمي الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع بتاريخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

- انتهاكا لدستور الاتحاد الدولي للاتصالات (المواد ١ و ٦ و ٣٨ و ٤٢ و ٤٥) وتجاهلا لقرارات الإدانة المتعددة الصادرة عن الاتحاد بحق إسرائيل (القرار ٤٨ سنة ١٩٧٣، القرار ٧٤ سنة ١٩٨٢، القرار ٦٤ سنة ١٩٨٩، القرار ١٥٩ سنة ٢٠٠٦ والقرار ١٧٣ سنة ٢٠١٠).

إن لبنان، عانى وما يزال يعاني من الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على سيادته سواء عبر الخروقات اليومية لحدوده الجوية والبرية والبحرية، وعبر زرع منظومات تجسس وتنصت ومراقبة متطورة تم اكتشافها داخل الأراضي اللبنانية إضافة إلى تجنيد شبكات التجسس في مواقع حساسة في قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات داخل لبنان. ولقد وثّق لبنان هذه الاعتداءات برسائل وشكاوى لبنانية متعددة موجهة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، وفي تقارير الأمين العام الدورية.

إن لبنان المستهدف بهذه الحرب الإلكترونية التي تشنها إسرائيل عليه، يدعو مجلس الأمن الدولي لتحمل مسؤولياته في حفظ الأمن والسلم الدوليين في منطقة بالغة الحساسية، وأن يقوم بالضغط على إسرائيل لوقف حربها الإلكترونية المتمادية التي تستهدف السيادة والاقتصاد اللبنانيين وحقوق وحريات المواطنين اللبنانيين. كما يدعو مجلس الأمن لدفع إسرائيل لإزالة كافة الهوائيات ومعدات التجسس والمراقبة الموجهة نحو الأراضي اللبنانية، وإنهاء كل عمليات القرصنة والتداخل والتعطيل غير المشروعة لشبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية وذلك بشكل فوري.